

اعلان بمثابة سند تبليغ دعوى بالصحف
 الصادر عن محكمة البداية المدنية العاشرة بدمشق

طالب التبليغ : ورثة ياسين بن محمد سعيد شكاكي وهم : محمد باسل ومحمد سعيد ومحمد علي وباسلة وفاطمة الزهراء اولاد ياسين شكاكي وسمحة بنت عبد العزيز ديراني وجميعهم اصالة عن انفسهم واضافة الى تركة مؤرثهم ياسين شكاكي يمثلهم المحامي محمد معتز نابلسي

المطلوب تبليغه : فاطمة الزهراء بنت محمد الباري .

٢ - ايمان وجهاه ومحمد اسلام ورضوان وانس واسامة وكفاح ووفاء وملك وصفاء وآلاء اولاد محمود المنزلجي اصالة واضافة لتركة مؤرثهم محمود المنزلجي .

٣ - معتصم بالله وياسمين وآلاء اولاد مالك زيدان اصالة واضافة الى تركة مؤرثهم ايمان ومحمد منزلجي .
٤ - محمد عصمت شكاكي اصالة واضافة لتركة مؤرثه ياسين شكاكي .

نظرا لجهالة عنوان المطلوب تبليغه فقد تقرر لدينا في الدعوى رقم اساس ٣٥٠٢ لعام ٢٠٢٥ قرار ١٠٩ بداية مدنية عاشرة بدمشق تبليغكم مايلي :

١- قبول الطلب العارض المقدم من المدعي الاصلي محمود بن محمد سليم المنزلجي والادعاء المتقابل المقدم من الجهة طالبة التجديد شكلا وموضوعا .

٢- ثبيت المقايسة الجارية بين مؤرث الجهة طالبة التجديد بعد الشطب (المدعي عليه الاصلي) ياسين بن محمد سعيد شكاكي ومؤرث الجهة المطلوب التجديد بمواجهتها محمود بن محمد سليم المنزلجي والوارد على العارفين ١٩٧٨/٤ فتوات بستين و ٢/٥ من المحضر رقم ٢٤ مساكن برزة .

٣- الزام ورثة المدعي عليه الاصلي ياسين بن محمد سعيد شكاكي بتسجيل العقار رقم ٢/٥ من المحضر رقم ٢٤/مساكن برزة على اسم ورثة محمود بن محمد سليم المنزلجي لدى قيود المؤسسة الاجتماعية العسكرية اصولا .

٤- ترقين اشارة الدعوى لمصلحة المدعي الاصلي محمود المنزلجي على صحفة الشقة رقم ٢/٥ من المحضر ٢٤ مساكن برزة بموجب كتاب الدائرة القانونية في المؤسسة الاجتماعية العسكرية رقم ١٠١/٥٤ م ج ع تاريخ ١٩٩٦/٢/٤ واثارة الحجز الاحتياطي الموضوعة لمصلحة المدعي الاصلي محمود المنزلجي على صحفة الشقة رقم ٢/٥ من المحضر ٢٤ مساكن برزة بموجب كتاب الدائرة القانونية في المؤسسة الاجتماعية العسكرية رقم ١١٧/١٠١ م ج ع تاريخ ١٩٩٦/٤/٢١ الصادر استنادا الى قرار محكمة البداية المدنية العاشرة بدمشق رقم ٢٣٠ اساس ١٢٩٨٩ تاريخ ١٩٩٥/٣/٤ وذلك بعد تنفيذ الفقرة الحكمية السابقة اصولا .

٥- الزام ورثة المدعي الاصلي محمود بن محمد سليم المنزلجي بتسجيل العقار رقم ٤/١٩٧٨ قنوات بساتين على اسم ورثة المدعي عليه الاصلي ياسين بن محمد سعيد شحاتي لدى قيود السجل العقاري المختص اصولا .

٦- ترقين اشارة الدعوى الموضوعة لمصلحة الجهة طالبة التجديد على صحيفة العقار رقم ٤/١٩٧٨ قنوات بساتين بموجب العقد العقاري رقم ١٦٣٩ تاريخ ٢٠١٨/٤/١٨ واثارة الدعوى الموضوعة لمصلحة الجهة طالبة التجديد على صحيفة العقار رقم ٤/١٩٧٨ قنوات بساتين بموجب العقد العقاري رقم ٤٥٧٤ تاريخ ٢٠٢٤/٩/١ وذلك بعد تنفيذ الفقرة الحكمية السابقة اصولا .

٧- اجازة الجهة المطلوب التجديد بمواجهتها الاولى (الجهة المدعية اصليا والمدعي عليها تقابلها) بقبض المبلغ المودع لدى مديرية الخزانة العامة لصالح الدعوى اساس ٣٥٠٢ لعام ٢٠٢٤ بدایة مدنیة عشرة بدمشق بموجب امر القبض رقم ١٧٠٧٣/٢٠٢٥/٢/٢٦ تاريخ ٢٠٢٥/٢/٢٦ وبالبالغ مقداره ١٣٠٠٠٠٠ ل.س فقط ثلاثة عشر مليون ليرة سورية .

٨- تضمين الجهة المدعية والجهة المدعي عليها مناصفة فيما بينهما الرسوم والمصاريف وسبعة الاف ليرة سورية لاتعب المحاما .

قرارا قابلا للطعن بطريق الاستئناف صدر وافهم علنا وفق الاصول والقانون في يوم الاربعاء الواقع في ٢٧/شعبان/١٤٤٦ هـ الموافق ٢٠٢٥/٢/٢٦

المساعد



الصحيفة الالكترونية في وزارة العدل

نشر الإعلان الوارد أعلاه في الصحيفة الالكترونية التابعة لوزارة العدل وإعلامنا

"أصولا"



المساعد

٢١٢ / ٢٠٢٥ / ٢٦